

وزارة الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

قرار وزارى رقم ٦٩٧ لسنة ٢٠٢١

بتاريخ ٢٠٢١/١٠/٤

باعتماد المخطط العام لقطعة الأرض بمساحة ٧٧٦ فدانًا
الكافنة بمنطقة سيدى عبد الرحمن بمركز العلمين بالساحل الشمالى الغربى
والخصصة لشركة نجلة للاستثمار العقارى

لإقامة مشروع عمرانى متكامل

وكذا اعتماد المخطط التفصيلي للمرحلة الأولى بمساحة ١٤٥,٦٩ فدانًا
من مراحل تنمية المشروع

وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

بعد الاطلاع على القانون رقم ٥٩ لسنة ١٩٧٩ فى شأن إنشاء المجتمعات
ال عمرانية الجديدة ؛

وعلى قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية ؛

وعلى قانون الاستثمار الصادر بالقانون رقم ٧٢ لسنة ٢٠١٧ ولائحته التنفيذية ؛
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٨ لسنة ٢٠٠٦ بتشكيل مجلس إدارة هيئة

المجتمعات العمرانية الجديدة ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٠٨ لسنة ٢٠١٨ بإعادة تخصيص
قطع الأراضي المبينة بالقرار لإنشاء مدينة العلمين الجديدة ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٦٩ لسنة ٢٠١٨ بتشكيل مجلس الوزراء ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٩٤ لسنة ٢٠١٩ بتعيين وزير الإسكان
والمرافق والمجتمعات العمرانية ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٦١ لسنة ٢٠٢٠ بإعادة تخصيص قطع أراضي كائنة بعده (٩) مناطق بالساحل الشمالي الغربي بنطاق محافظة مطروح (الحمام - العلمين - سيدى عبد الرحمن - رأس الحكمة - الضبعة - مرسى مطروح - سيدى برانى - السلوم - النجيلة) لصالح هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة وذلك لاستخدامها فى إقامة مجتمعات عمرانية جديدة ؛

وعلى القرار الوزارى رقم (٢٣٢) بتاريخ ٢٠٠٩/٦/٧ بشأن اعتماد القواعد والاشتراكات البنائية المؤقتة لمناطق المخططات التفصيلية بالمدن والمجتمعات العمرانية الجديدة وفقاً لأحكام قانون البناء رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولاته التنفيذية ؛

وعلى عقد الاتفاق المبرم بتاريخ ٢٠١٩/٨/٢٢ بين كل من محافظة مطروح (طرف أول) وشركة دجلة للاستثمار العقارى "مجموعة دجلة للاستثمار العقارى معمار المرشدى" (طرف ثان) مكملاً لاتفاق التخصيص المؤرخ ٢٠١٦/٣/٦ بغرض البيع لقطعة الأرض لإقامة مشروع استثمارى بقرية سيدى عبد الرحمن - مركز العلمين بمحافظة مطروح وكذلك اتفاق التصالح المؤرخ ٢٠١٩/١/٢٩ ؛

وعلى قرار وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية رقم (٥٣٦) بتاريخ ٢٠٢٠/٧/١٩ باعتماد الاشتراطات التخطيطية والبنائية لمناطق محل القرار الجمهورى رقم ٣٦١ لسنة ٢٠٢٠ ؛

وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة بجلسته رقم (١٤٧) بتاريخ ٢٠٢٠/١٢/٩ باعتماد آليات التعامل والتصرف فى الأراضي الكائنة بالمنطقة الخاضعة لولاية الهيئة بموجب القرار الجمهورى رقم ٣٦١ لسنة ٢٠٢٠ ؛

وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة بجلسته رقم (١٥٣) بتاريخ ٢٠٢١/٥/١٠ بالموافقة على آليات التعامل مع البيانات القانونية بمنطقة القرار الجمهورى رقم ٣٦١ لسنة ٢٠٢٠ بالساحل الشمالى الغربى ؛

وعلى قرار اللجنة العقارية الرئيسية بجلستها رقم (٣٧) بتاريخ ٢٠٢١/٥/٣١ والمتضمن :

أولاً - اعتماد ما انتهت آلية أعمال لجنة الحصر والتقاويم والمشكلة بالقرار الوزارى رقم ٥٣٧ لسنة ٢٠٢٠ بجلستها بتاريخ ٤/١١/٢٠٢١ بالتعامل مع شركة دجلة للاستثمار العقارى على قطع الأراضى (ب.ج.د) بمساحة إجمالية ٢٣٢٥٨٨٣٣ م٢ قرية سيدى عبد الرحمن - مركز العلمين - بمنطقة الساحل الشمالى الغربى - وفقا للضوابط الواردة بمحضر لجنة الحصر والتقاويم سالفه الذكر - على أن تستكمل الإجراءات طبقا للقوانين والقرارات والقواعد الصادرة فى هذا الشأن .

ثانياً - الموافقة على جدولة باقى القسط الثانى حق ٢٠٢٠/١٢/٣١ ٢٠٢٠ والمستحق على قطع الأرضى (ب.ج.د) بمساحة إجمالية (٢٣٢٥٨٨٣٣ م٢) قرية سيدى عبد الرحمن - مركز العلمين - بمنطقة الساحل الشمالى الغربى - المخصصة باسم شركة دجلة للاستثمار العقارى (معمار المرشدى) عن طريق التنازل من شركة مكسيم للاستثمار العقارى - ليكون السداد على سنتي قساط شهرية متساوية محملة بالأعباء المالية المعلنة بالبنك المركزى من تاريخ الاستحقاق وحتى تاريخ السداد بالإضافة إلى (٢٪ + ٥٪) مصاريف إدارية - على أن يسدد القسط الأول منها فى ٢٠٢١/٥/١٥ شريطة سلامه كامل الموقف مع تقديم شيكات آجلة بقيمة قساط الجدولة .

ثالثاً - الموافقة على ترحيل سداد الدفعتين المستحقتين على الشركة من نسبة (٣٪) من جملة تكاليف المشروع المحدد بدراسة الجدول) المنصوص عليها بالبند العاشر من العقد المبرم بين الشركة ومحافظة مطروح ؛ ليتم سدادها مع اعتماد كل مرحلة من مراحل التنفيذ للمشروع - مع تطبيق القواعد المتبعة فى هذا الشأن .

رابعاً - فى حالة عدم التزام الشركة بالسداد طبقا لما جاء بعليه على جهاز المدينة اتخاذ كافة الإجراءات الإدارية والقانونية المقررة فى هذا الشأن وتطبيق القواعد واللوائح المعمول بها .

وعلى خطاب جهاز تنمية الساحل الشمالي الغربى الوارد برقم (٤١٣٠٨٠) بتاريخ ٢٠٢١/٦/٢٨ متضمناً موقف قطعة الأرض ، وكذا مرفق به عدد (٧) نسخ من لوحة المخطط العام المطلوب اعتمادها :

وعلى قرار اللجنة العقارية الرئيسية بجلستها رقم (٦٦) بتاريخ ٢٠٢١/٩/٩ باعتماد ما ورد بمحضر لجنة الحصر والتلاوض لمناطق إعادة التخطيط الكائنة داخل حدود القرار الجمهوري رقم ٣٦١ لسنة ٢٠٢٠ الصادر بشأن إعادة تخصيص مساحة ٧٠٧ ألف فدان بناحية الساحل الشمالي الغربى والمشكلة بالقرار رقم ٣٨٣ لسنة ٢٠٢١ بجلسته المؤرخة ٢٠٢١/٦/٣٠ لتعديل محضر اجتماع ذات اللجنة المؤرخ ٢٠٢١/٤/١١ والخاص بقطع الأرضى (ب.ج.د) بمساحة إجمالية ٣٢٥٨٨٣٣م - قرية سيدى عبد الرحمن - مركز العلمين - المخصصة باسم شركة دجلة للاستثمار العقارى (معمار المرشدى) - بمنطقة الساحل الشمالي الغربى وقد تم اعتماد القرار الآتى :

اعتماد ما انتهت إليه أعمال لجنة الحصر والتلاوض والمشكلة بالقرار الوزارى رقم ٣٨٣ لسنة ٢٠٢١ بجلستها بتاريخ ٢٠٢١/٦/٣٠ بشأن تعديل محضر اجتماع لجنة الحصر والتلاوض المؤرخ ٢٠٢١/٤/١١ وكذا تعديل ما ورد بالبند أولًا من قرار اللجنة العقارية الرئيسية بالجلسة رقم (٣٧) بتاريخ ٢٠٢١/٥/٣١ ليصبح القرار كما يلى :

التعامل مع شركة دجلة للاستثمار العقارى على قطع الأرضى (ب.ج.د) بمساحة إجمالية ٣٢٥٨٨٣٣م - قرية سيدى عبد الرحمن - مركز العلمين - بمنطقة الساحل الشمالي الغربى وفقاً للآتى :

نظراً لصدور قرار مجلس إدارة الهيئة بجلسته رقم (١٥٣) بتاريخ ٢٠٢١/٥/١٩ ولأن الشركة المشار إليها بعليه مازالت فى مدة تنفيذها التنفيذية ولا توجد مساحات مضافة ولم تطلب الشركة مدة تنفيذ جديدة فتلتزم الشركة بالاشتراطات البناءية المعتمدة طبقاً للقرار الوزارى رقم ٥٣٦ لسنة ٢٠٢٠ لإقامة مشروع عمرانى متكامل وذلك لمرااعاة

موقع قطعة الأرض محل التعامل مع الشركة من حيث كونها غير مطلة على البحر، ويفصلها شارع عمومي بينها وبين القطعة المطلة على البحر المملوكة لجمعية أهالي جلاله وأنه في حالة طلب الشركة ضم الأرض المملوكة لجمعية أهالي جلاله للمشروع محل التفاوض فإنها تلتزم الشركة بإعادة تسعير الأرض محل التفاوض طبقاً لقواعد الهيئة المعتمد بها مع إزام الشركة بإبرام ملحق تعاقدي مع الهيئة يتضمن الاشتراطات البنائية المعدلة، وكذا إزام الشركة بسداد كافة المستحقات المالية المقررة عن ثمن البيع والتنمية الشاملة والمحددة بالتعاقد مع محافظة مطروح ، على أن تكون مدة تنفيذ المشروع هي ذات المدة الواردة بالعقد المكمل المؤرخ ٢٠١٩/٨/٢٢ وتبعد مدة تنفيذ المشروع من تاريخ صدور أول قرار وزاري باعتماد التخطيط والتقييم وبالالتزامات الآتية :

تلزم الشركة بالتنسيق مع الأجهزة المختصة بوزارة الدفاع المنطقية (الشمالية/ الغربية) العسكرية التابع لها قطعة الأرض قبل وأثناء العمل داخل قطعة الأرض الآتى :

- تحديد حدود المساحة الموافق / غير الموافق عليها على الطبيعة .
- تأمين الكوابل وخطوط المياه والمنشآت العسكرية بالمنطقة .
- البعد عن الموقع العسكري ونطاقات أمنها وطرق المؤدية لها أي مطالب أخرى .

تلزم الشركة بسداد أي مطالبات مالية أخرى تحت أي مسمى يتبع لهيئة المجتمعات العمرانية الجديدة استحقاقها وتحصيلها مع حفظ حق الهيئة في اتخاذ الإجراءات المقررة قانوناً ، وعلى أن يعتبر عقد الاتفاق المحرر بين الشركة ومحافظة مطروح جزءاً لا يتجزأ من محضر الاتفاق وما يستجد من اتفاقيات أو عقود مع تعديله طبقاً لاشتراطات وضوابط الهيئة المعتمد بها، على أن تتحسب مدة التنفيذ من تاريخ صدور أول قرار وزاري باعتماد التخطيط والتقييم .

وعلى ملحق عقد الاتفاق المبرم بتاريخ ٢٠٢١/٩/٢١ للعقد المبرم مع محافظة مطروح (جهة الولاية السابقة) بتاريخ ٢٠١٩/٨/٢٢ للسادة / شركة دجلة للاستثمار العقارى (مجموعة دجلة للاستثمار العقارى معمار المرشدى) (ش.م.م) بالساحل الشمالى الغربى ؛

وعلى ما يفيد سداد المصارييف الإدارية المستحقة بتاريخ ٢٠٢١/٩/٢٢ نظير المراجعة الفنية واستصدار القرار الوزارى باعتماد التخطيط والتقسيم للمخطط العام وكذا اعتماد المخطط التفصيلي للمرحلة الأولى من مراحل تنمية المشروع ؛
وعلى البرنامج الزمنى المقدم من الشركة لتقييد مكونات المشروع والمعتمد من الهيئة بتاريخ ٢٠٢١/٩/٢٦ ؛

وعلى جدول عدم الممانعة من استصدار القرار الوزارى الموقع من القطاعات والإدارات المختصة بالهيئة والمتضمن تنازل الشركة عن الدعاوى المقامة عن القطعة ؛

وعلى الموافقة الفنية لقطاع التخطيط والمشروعات بجهاز مدينة العمرانية الجديدة وجهاز مدينة العلمين الجديدة بعد مراجعة المستندات والرسومات المقدمة من شركة دجلة للاستثمار العقارى باعتماد المخطط العام لقطعة الأرض بمساحة ٢٣٢٥٨٨٣٣ م٢ بما يعادل ٧٧٦ فدانًا الكائنة بمنطقة سيدى عبد الرحمن بمركز العلمين بالساحل الشمالى الغربى والمخصصة لإقامة مشروع عمرانى متكملا ، وكذا اعتماد المخطط التفصيلي للمرحلة الأولى بمساحة ٢٦١١٨٧٩,٠٦ م٢ بما يعادل ١٤٥,٦٩ فدانًا من مراحل تنمية المشروع ، ووفقاً لأحكام قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية والقرار الوزارى رقم ٥٣٦ لسنة ٢٠٢٠

وعلى مذكرة السيد د.مهندس معاون السيد الوزير المشرف على قطاع التخطيط والمشروعات بتاريخ ٢٠٢١/٩/٢٦ والمنتهية بطلب استصدار القرارى الوزارى المعروض ؛

قزو:

مادة ١ - يعتمد المخطط العام لقطعة الأرض بمساحة ٧٧٦ فدانًا بما يعادل ٣٢٥٨٨٣٣م^٢ الكائنة بمنطقة سيدى عبد الرحمن بمركز العلمين بالساحل الشمالي الغربى والمحصصة لشركة دجلة للاستثمار العقارى؛ لإقامة مشروع عمرانى متكامل، وكذا اعتمد المخطط التفصيلي للمرحلة الأولى بمساحة ١٤٥,٦٩ فدانًا بما يعادل ٦٦١١٨٧٩,٠٦م^٢ من مراحل تطوير المشروع؛ وذلك طبقاً للحدود الموضحة على الخريطة المرفقة بهذا القرار والعقد المبرم بين محافظة مطروح والشركة بتاريخ ٢٠١٩/٦/٢٢ وملحقة المبرم بين الهيئة والشركة بتاريخ ٢٠٢١/٩/٢١ والتي تعتبر جميها مكملة لهذا القرار.

مادة ٢ - تلتزم الشركة بعدم عرض وحدات المشروع للحجز أو البيع إلا بعد موافقة الهيئة ووفقاً للقواعد والاشتراطات المتبعة ، وفي حالة مخالفة ذلك يتم إلغاء هذا القرار واتخاذ الإجراءات القانونية المناسبة في هذا الشأن .

مادة ٣ - تلتزم الشركة بالتعهد الموقع منها بأن تكون منطقة الخدمات بالمشروع لخدمة قاطنى المشروع فقط، وفي حالة التخديم من الخارج يتم إعادة تسعير منطقة الخدمات بواسطة اللجان المختصة بالهيئة .

مادة ٤ - تلتزم الشركة بالاشتراطات البنائية المعمول بها كحد أقصى وبشرط عدم تجاوز قيود الارتفاع المسموح بها من قبل وزارة الدفاع .

مادة ٥ - تلتزم الشركة بتقديم الرسومات التنفيذية والمواصفات الفنية لأعمال شبكات المرافق في إطار المخطط المقدم والمساحة المتعاقد عليها والبرنامجه الزمنى المعتمد لدراستها واعتمادها من الجهات الاختصاص قبل البدء فى التنفيذ وطبقاً للكود المصرى وعلى مسئولية الشركة واستشارى المدينة .

مادة ٦ - تلتزم الشركة بتصميم وتنفيذ وإنشاء وصيانة شبكات المرافق على نفقتها الخاصة بعد اعتماد تلك الشبكات من الجهات المعنية .

مادة ٧ - تلتزم الشركة بموافاة جهاز المدينة المختص بالمستدات اللازمة لاستخراج التراخيص طبقاً لأحكام قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية .

مادة ٨ - تلتزم الشركة بتنفيذ المشروع على المساحة الواردة بالمادة (١) من القرار بعد استخراج التراخيص الواردة بالمادة (٧) من القرار ووفقاً للاشتراطات المرفقة والغرض المخصص له الأرض وبمراعاة البرنامج الزمني المعتمد من الهيئة خلال (٥٣) شهراً من تاريخ صدور هذا القرار وفي حالة ثبوت ما يخالف ذلك يتم اتخاذ الإجراءات القانونية المناسبة .

مادة ٩ - تلتزم الشركة بتوفير أماكن انتظار للسيارات طبقاً للشروط المرفقة بالقرار والكود المصرى للجراجات .

مادة ١٠ - تلتزم الشركة باستخدام أنظمة الطاقة الشمسية على النحو المعمول به حالياً بالهيئة .

مادة ١١ - ينشر هذا القرار في الوقائع المصرية ، ويعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره ، وعلى جميع الجهات المختصة تنفيذه كل فيما يخصه .

وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

أ.د. مهندس / عاصم عبد الحميد الجزار

الشروط المرفقة بالقرار الوزارى الصادر

باعتماد المخطط العام لقطعة أرض بمساحة ٢٣٢٥٨٨٣٣م^٢

بما يعادل ٧٧٦ فداناً الكائنة بمنطقة سيدى عبد الرحمن

بمركز العلمين بالساحل الشمالى الغربى

والمخصصة للسادة شركة دجلة للاستثمار العقارى

لإقامة مشروع عمرانى متكامل

وكذا اعتماد المخطط التفصيلي للمرحلة الأولى بمساحة ٢٦١١٨٧٩,٠٦م^٢

بما يعادل ١٤٥,٦٩ فدان من مراحل تنمية المشروع

مساحة المشروع :

إجمالي مساحة قطعة الأرض المخصصة للمشروع ٧٧٦ فداناً أى ما يعادل

٢٣٢٥٨٨٣٣م^٢.

أولاً - مكونات المشروع :

تبليغ المساحة المخصصة لأراضي الإسكان ٣٨٨ فداناً بما يعادل

٢١٦٢٩٤١٦,٥٠م^٢ وتمثل نسبة (٥٠٪) من إجمالي مساحة المشروع .

تبليغ المساحة المخصصة للخدمات ٧٠,٢٧ فدان بما يعادل ٢٩٥١٢٧,٠٥م^٢

وتمثل نسبة (٩,٠٦٪) من إجمالي مساحة المشروع .

تبليغ المساحة المخصصة للطرق الداخلية والمرeras ٢٢٩,٨٢ فدان بما يعادل

٢٩٦٥٢٥٠,٤١م^٢ وتمثل نسبة (٢٩,٦٢٪) من إجمالي مساحة المشروع .

تبليغ المساحة المخصصة للمناطق الخضراء والفتحة ٨٧,٩١ فدان بما يعادل

٣٦٩٠٣٩,٠٤م^٢ وتمثل نسبة (١١,٣٢٪) من إجمالي مساحة المشروع .

ثانياً - مراحل تنمية المشروع طبقاً للجدول التالي :

المرحلة	المسطح (م٢)	مسطح المباني
١	٦١١٨٧٩,٠٦	٣١٦٤٢٥,٤٠
٢	٣١٠٨٨٢,١٧	١٨٦٥٢٩,٣١
٣	٤٤٥٩٣٤,٩٦	٢٦٧٥٦٠,٩٨
٤	٦٠٨٣٢٣,٩٢	٣٦٤٩٩٤,٣٥
٥	٤٢٥٢٤٦,٦٧	٢٥٥١٤٨,٠٠
٦	٤٧٠٣٩٨,١٨	٢٨٢٢٣٨,٩١
٧	٣٨٦١٦٨,٠٣	٢٨٢٤٠٢,٨٥
الإجمالي	٣٢٥٨٨٣٢,٠٠	١٩٥٥٢٩٩,٨٠

على أن تلتزم الشركة باعتماد وتنفيذ كافة مراحل المشروع خلال المدة المنصوص عليها بالتعاقد وذلك من تاريخ صدور القرار الوزارى محل هذا الاعتماد .

ثالثاً - مكونات المرحلة الأولى محل الاعتماد :

تبلغ إجمالي مساحة المرحلة الأولى ٦١١٨٧٩,٠٦م٢ أي ما يعادل ١٤٥,٦٩ فدان

وتشتمل على :

١ - تبلغ مساحة الأراضي المخصصة للإسكان ١٧٢٢٥٨,٣٢م٢ تعادل ٤١,٠٢ فدان وتمثل نسبة (٢٨,١٥٪) من إجمالي مساحة المرحلة الأولى .

٢ - تبلغ مساحة الأراضي المخصصة للخدمات ٤٨٩٥٩,٠٨م٢ تعادل ١١,٦٦ فدان وتمثل نسبة (٨,٠٠٪) من إجمالي مساحة المرحلة الأولى .

٣ - تبلغ مساحة الطرق الداخلية وممرات المشاة ١٨٤٩٠٢,٦٨م٢ تعادل ٤٤,٠٢ فدان وتمثل نسبة (٣٠,٢٢٪) من إجمالي مساحة المرحلة الأولى .

٤ - تبلغ مساحة المناطق الخضراء والمفتوحة ٢٠٥٧٥٨,٩٨م٢ تعادل ٤٨,٩٩ فدان وتمثل نسبة (٣٣,٦٣٪) من إجمالي مساحة المرحلة الأولى .

المساحة المخصصة للإسكان بالمرحلة الأولى :

تبلغ مساحة الأرضى المخصصة للإسكان ١٧٢٢٥٨,٣٢ م٢ تعادل ٤١,٠٢ فدان وتمثل نسبة (٢٨,١٥٪) من إجمالي مساحة المرحلة الأولى ، وطبقاً لجدول التفاصيل التالي :

النوع	التكرار	الاستعمالات	عدد الأدوار	عدد الوحدات باللون	اللون	التفصيل	المسطح للأرض	المسطح للأول دور	المسطح للأول دور الثاني دور	المسطح للأول دور الثالث دور	المسطح البنائي	النسبة البنائية الإجمالية %	
A	١		٢٢	١٩٢	٧٦٨,٦٦	٧٦٨,٣٠	٧٦٨,٣٠	٧٦٨,٣٠	٧٦٨,٣٠	٧٦٨,٣٠	٧٦٨,٣٠	٦٧٢٧٩,٣٠	
AA	٢		٢٢	١٩٢	٧٦٨,٦٦	٧٦٨,٣٠	٧٦٨,٣٠	٧٦٨,٣٠	٧٦٨,٣٠	٧٦٨,٣٠	٧٦٨,٣٠	٦٧٢٧٩,٣٠	
AC	٣		٢٢	١٩٢	٧٦٨,٦٦	٧٦٨,٣٠	٧٦٨,٣٠	٧٦٨,٣٠	٧٦٨,٣٠	٧٦٨,٣٠	٧٦٨,٣٠	٦٧٢٧٩,٣٠	
BB	٤		٢٢	١٩٢	٧٦٨,٦٦	٧٦٨,٣٠	٧٦٨,٣٠	٧٦٨,٣٠	٧٦٨,٣٠	٧٦٨,٣٠	٧٦٨,٣٠	٦٧٢٧٩,٣٠	
BBI	٥		١٧	١٣٣	٦٩٥,٧٩	٦٩٥,٧٩	٦٩٥,٧٩	٦٩٥,٧٩	٦٩٥,٧٩	٦٩٥,٧٩	٦٩٥,٧٩	٦٣٢٩٩,٣٠	
C	٦		١٧	١٣٣	٦٩٥,٧٩	٦٩٥,٧٩	٦٩٥,٧٩	٦٩٥,٧٩	٦٩٥,٧٩	٦٩٥,٧٩	٦٩٥,٧٩	٦٣٢٩٩,٣٠	
CI	٧		١٧	١٣٣	٦٩٥,٧٩	٦٩٥,٧٩	٦٩٥,٧٩	٦٩٥,٧٩	٦٩٥,٧٩	٦٩٥,٧٩	٦٩٥,٧٩	٦٣٢٩٩,٣٠	
D	٨		١٧	١٣٣	٦٩٥,٧٩	٦٩٥,٧٩	٦٩٥,٧٩	٦٩٥,٧٩	٦٩٥,٧٩	٦٩٥,٧٩	٦٩٥,٧٩	٦٣٢٩٩,٣٠	
DD	٩		١٧	١٣٣	٦٩٥,٧٩	٦٩٥,٧٩	٦٩٥,٧٩	٦٩٥,٧٩	٦٩٥,٧٩	٦٩٥,٧٩	٦٩٥,٧٩	٦٣٢٩٩,٣٠	
DC	١٠		١٧	١٣٣	٦٩٥,٧٩	٦٩٥,٧٩	٦٩٥,٧٩	٦٩٥,٧٩	٦٩٥,٧٩	٦٩٥,٧٩	٦٩٥,٧٩	٦٣٢٩٩,٣٠	
E	١١		٨	٦٧٣	٣٩٣,٦٦	٣٩٣,٦٦	٣٩٣,٦٦	٣٩٣,٦٦	٣٩٣,٦٦	٣٩٣,٦٦	٣٩٣,٦٦	٣٩٣,٦٦	
EE	١٢		٨	٦٧٣	٣٩٣,٦٦	٣٩٣,٦٦	٣٩٣,٦٦	٣٩٣,٦٦	٣٩٣,٦٦	٣٩٣,٦٦	٣٩٣,٦٦	٣٩٣,٦٦	
EC	١٣		٨	٦٧٣	٣٩٣,٦٦	٣٩٣,٦٦	٣٩٣,٦٦	٣٩٣,٦٦	٣٩٣,٦٦	٣٩٣,٦٦	٣٩٣,٦٦	٣٩٣,٦٦	
J	١٤		٨	٦٧٣	٣٩٣,٦٦	٣٩٣,٦٦	٣٩٣,٦٦	٣٩٣,٦٦	٣٩٣,٦٦	٣٩٣,٦٦	٣٩٣,٦٦	٣٩٣,٦٦	
JJ	١٥		٨	٦٧٣	٣٩٣,٦٦	٣٩٣,٦٦	٣٩٣,٦٦	٣٩٣,٦٦	٣٩٣,٦٦	٣٩٣,٦٦	٣٩٣,٦٦	٣٩٣,٦٦	
L	١٦		٨	٦٧٣	٣٩٣,٦٦	٣٩٣,٦٦	٣٩٣,٦٦	٣٩٣,٦٦	٣٩٣,٦٦	٣٩٣,٦٦	٣٩٣,٦٦	٣٩٣,٦٦	
LL	١٧		٨	٦٧٣	٣٩٣,٦٦	٣٩٣,٦٦	٣٩٣,٦٦	٣٩٣,٦٦	٣٩٣,٦٦	٣٩٣,٦٦	٣٩٣,٦٦	٣٩٣,٦٦	
I	١٨		٨	٦٧٣	٣٩٣,٦٦	٣٩٣,٦٦	٣٩٣,٦٦	٣٩٣,٦٦	٣٩٣,٦٦	٣٩٣,٦٦	٣٩٣,٦٦	٣٩٣,٦٦	
II	١٩		٨	٦٧٣	٣٩٣,٦٦	٣٩٣,٦٦	٣٩٣,٦٦	٣٩٣,٦٦	٣٩٣,٦٦	٣٩٣,٦٦	٣٩٣,٦٦	٣٩٣,٦٦	
K	٢٠		٨	٦٧٣	٣٩٣,٦٦	٣٩٣,٦٦	٣٩٣,٦٦	٣٩٣,٦٦	٣٩٣,٦٦	٣٩٣,٦٦	٣٩٣,٦٦	٣٩٣,٦٦	
KK	٢١		٨	٦٧٣	٣٩٣,٦٦	٣٩٣,٦٦	٣٩٣,٦٦	٣٩٣,٦٦	٣٩٣,٦٦	٣٩٣,٦٦	٣٩٣,٦٦	٣٩٣,٦٦	
G	٢٢	+ أرضي اول	١	٦٧٣	٣٩٣,٦٦	٣٩٣,٦٦	٣٩٣,٦٦	٣٩٣,٦٦	٣٩٣,٦٦	٣٩٣,٦٦	٣٩٣,٦٦	٣٩٣,٦٦	
٢٣٨	٢٣٨	أجمالي											

المساحة المخصصة للخدمات بالمرحلة الأولى :

تبلغ مساحة الأرضى المخصصة للخدمات ٤٨٩٥٩,٠٨ م٢ تعادل ١١,٦٦ فدان وتمثل نسبة (٨,٠٠٪) من إجمالي مساحة المرحلة الأولى ، وطبقاً لجدول التفاصيل التالي :

نسبة المنطقة بالفدان	مقدار المنطقة بالمس.	مقدار المنطقة بالمس.	الاستعمالات	رقم المنطقة
١,٠٧	٤٤٧٦,٦٦		خدمات	١
٢,٥٨	١٥,٣٠,٢٢			٢
٢,٦٢	١٠,٩٨,٨٨			٣
٤,٤٠	١٨٤٦٢,٣٢			٤
١١,٦٦	٦٨٩٥٩,٠٨		اجمالى مساحة المناطق الخدمية للمرحلة الأولى	
٢٨,٠٠			نسبة إكمال المرحلة الأولى	
٣٩٣,٦٦				

رابعاً - الاسترطاءات التخطيطية والبنائية للمشروع وفقاً للقرار الوزاري رقم ٥٣٦ لسنة ٢٠٢٠

الاسترطاءات التخطيطية والبنائية :

لا تزيد نسبة إجمالي المساحة المخصصة للإسكان على (٥٠٪) من إجمالي المساحة المخصصة للمشروع .

تتمثل نسبة المساحة المخصصة للخدمات من (٨٪) كحد أدنى إلى (١٢٪) كحد أقصى من إجمالي المساحة المخصصة للمشروع .

تحصص باقى مساحة المشروع للمناطق الخضراء وممرات المشاة والطرق ومناطق الانتظار .

الكثافة البنائية ونسبة الإشغال :

يجب ألا تزيد نسبة إجمالي المساحة المبنية بالدور الأرضي على (٥٠٪) من إجمالي مساحة المشروع ، وعلى مستوى قطعة الأرض الواحدة داخل المشروع فيجب ألا تزيد مساحة الدور الأرضي على (٥٠٪) من مساحة القطعة .

الارتفاع وكثافة البناء :

يتم التعامل باستخدام قاعدة الحجوم (معامل مسطحات الأدوار) بحيث لا يزيد هذا المعامل على (٦٠٪) محسوباً ل كامل مساحة الموقع وفي جميع الأحوال لا يتجاوز ارتفاع أي مبني الحد الأقصى الصادر من هيئة عمليات القوات المسلحة .

الارتفاعات :

داخل حدود قطعة الأرض :

٣م أمامي ؛ ٤م من كل جانب ؛ ٤م خلفي .

وبما لا يزيد على نسبة البناء المقررة (٥٠٪) من مساحة الأرض وبما يتوافق مع أحكام القانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية .

في حالة التصميم الحضري :

الريلود الأمامية : ٣م للفيلات ؛ ٤م للعقارات .

الريلود الجانبية : ٢م للفيلات ؛ ٣م للعقارات .

الريلود الخلفي : ٤م للفيلات وللعقارات .

أماكن لتنظار السيارات :

يتم الالتزام بتوفير أماكن لتنظار سيارات لكافة الأنشطة طبقاً للكود المصري للجراجات وتعديلاته (سطحى أو بدروم) لكافة الأنشطة .

اشتراطات عامة :

يسمح بإقامة غرف للسطح تستخدم كغرف خدمية وبمساحة مبنية لا تزيد على (٢٥٪) من المساحة المسموح ببنائها بالدور الأرضى ولا تشكل فى مجموعها وحدة سكنية .

يسمح بإقامة بدروم أسفل المباني السكنية والخدمية واستخدامها كجراجات وبالأنشطة المصرح بها بدور البدرومات .

في حال ترك ممر داخل البلوك السكنى لا يقل عن ٤م .

مناطق الخدمات :

يتم تحديد عناصر الخدمات بالمشروع وفقاً لرؤية المستثمر ويتم اعتمادها عند تقديم المخطط العام أو وقت التصميم بطلب من المستثمر لاعتماد أنشطة الخدمات .

الحد الأقصى للبناء على قطعة الأرض (٤٠٪) من إجمالي المساحة المخصصة للخدمات ويستثنى من ذلك (٢٠٪ نادٍ اجتماعي؛ ١٠٪ أنشطة ترفيهية؛ ٥٪ نوادي رياضية) .

ارتفاع وكثافة البناء :

يتم التعامل باستخدام قاعدة الحجوم (معامل مسطحات الأدوار) بحيث لا يزيد هذا المعامل على (٠,٦) محسوباً ل كامل مساحة الموقع وفي جميع الأحوال لا يتجاوز ارتفاع أي مبنى الحد الأقصى الصادر من هيئة عمليات القوات المسلحة .

الارتدادات :

يتم ترك ريدود آم داخل حدود قطع أراضى الخدمات .

في حالة التصميم الحضرى لمنطقة الخدمات يتم ترك ريدود آم بين المباني وبعضها .

يتم الالتزام بترك ممر مشاة بين الاستعمال السكنى ومناطق الخدمات لا يقل عن آم .

يتم الالتزام بالاشتراطات البنائية الخاصة بالمبانى الدينية (نسبة بنائية - ارتفاع - ريدود) الجارى تطبيقها بالمدن الجديدة والحصول على الموافقات المطلوبة طبقاً للقوانين .

اشتراطات عامة :

يتم الالتزام بتوفير أماكن لانتظار سيارات لكافة الأنشطة طبقاً للكود المصري للجراجات وتعديلاته (سطحى أو بدروم) لكافة الأنشطة .

يسمح بإقامة غرف للسطح تستخدم كغرف خدمية وبمساحة مبنية لا تزيد على (١٠٪) من المسطح المبنى بالدور الأرضى .

تتولى الشركة تصميم وتنفيذ وإشاء شبكات المرافق (الصرف الصحى ، مياه الشرب ، محطات التحلية ، للكهرباء والاتصالات) على نفقتها الخاصة ، وذلك بعد اعتماد مخططات تلك الشبكات من الجهات المعنية وتحت إشراف استشارى المشروع على أن يتم التصميم والتغذية طبقاً لأحكام الكود المصرى لأسس التصميم والاشتراطات التنفيذية وعلى مسئولية الشركة واستشارى المشروع .

التعهدات والالتزامات :

نلتزم الشركة بقيود الارتفاع المفروضة من قبل وزارة الدفاع ولا تتجاوز الاشتراطات البنائية للمشروع .

نلتزم الشركة بأن تكون منطقة الخدمات لخدمة قاطنى المشروع وفي حالة التخديم من الخارج واستخدامها من غير قاطنى المشروع يتم سداد العلاوة المقررة بعد الحصول على المواقف المطلوبة في حينه .

نلتزم الشركة بالحصول على كافة المواقف التي قد تكون مطلوبة لإقامة المشروع .

نلتزم الشركة باعتماد وتنفيذ كافة مراحل المشروع خلال المدة المنصوص عليها بالتعاقد وذلك من تاريخ صدور القرار الوزارى محل هذا الاعتماد .

بالتفويض عن الشركة

الم السيد / ياسر محمد محمد قاسم

الاشتراطات العامة

- ١ - لا يزيد معامل الاستغلال بقطعة الأرض على (٦٠٪) ، وفي جميع الأحوال لا يتجاوز ارتفاع أي مبني الحد الأقصى الصادر من هيئة عمليات القوات المسلحة .
- ٢ - لا يجوز إقامة في منشآت في مناطق الردود .
- ٣ - مرفق الخدمات دور السطح : هي الملحقات التي بنيت أعلى سطح البناء مثل آبار السلام والخزانات والعرف الخدمية التي لا تكون في مجموعها وحدة سكنية بل تكون تابعة في استعمالها لباقي وحدات البناء المقيدة المصرح بها على أن لا تزيد في مجموعها على (٢٥٪) من مسطح الدور الأرضي للمباني السكنية ، وفقاً للمادة (١٠٤) من اللائحة التنفيذية لقانون البناء الموحد الصادر برقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ وتعديلاتها ، و (١٠٪) للمباني الخدمية من مسطح الدور الأرضي لتلك المباني وفقاً لاشتراطات الهيئة .
- ٤ - تلتزم شركة دجلة للاستثمار العقاري بتزويد أرض المشروع بكافة المرافق الداخلية المطلوبة مع الحصول على الموافقات المقررة بذلك الخصوص ويحظر صرف المياه أو المخلفات والقمامة في مياه البحر .
- ٥ - تتولى الشركة تصميم وتنفيذ وإنشاء شبكات المرافق (الصرف الصحي ، مياه الشرب ، محطات التحلية ، الكهرباء والاتصالات) على نفقتها الخاصة ، وذلك بعد اعتماد مخططات تلك الشبكات من الجهات المعنية وتحت إشراف لمستشاري المشروع على أن يتم التصميم والتنفيذ طبقاً لأحكام الكود المصري لأسس التصميم وأشتراطات التنفيذ وعلى مسؤولية الشركة واستشاري المشروع .
- ٦ - تتولى الشركة على نفقتها الخاصة تنسيق الموقع من ممرات وشبكة الرى وأعمدة الإلارة الداخلية لممرات المشاة وتنفيذ البردورات والأرصفة والتبيطات والزراعة والتشجير والأعمال الصناعية والتكتسيات وخلافه .
- ٧ - تتولى الشركة على نفقتها الخاصة تنفيذ الطرق الداخلية ورصفها طبقاً للرسومات والمواصفات المعتمدة من الهيئة مع ربط الطرق الداخلية بالطرق الرئيسية .

- ٨ - تلتزم الشركة بالسماح لمهندسي الجهاز بمتابعة التنفيذ وإجراء التفتيش الفنى للاشتراطات البنائية والترخيص الصادر للمبنى وكذا التفتيش الفنى واعتماد العينات الخاصة بشبكات المرافق وفقاً للمواصفات والرسومات المقدمة من الشركة المعتمدة من الهيئة وجهاز المدينة .
- ٩ - تتولى الشركة على نفقتها الخاصة صيانة الأعمال الموضحة في الفقرات (٧، ٦، ٥) .
- ١٠ - تلتزم الشركة بتنفيذ المشروع خلال المدة الواردة بالتعاقد .
- ١١ - تلتزم الشركة بتوفير موقف انتظار سيارات للإسكان والخدمات طبقاً للكود المصرى للجراجات وتعديلاته .
- ١٢ - يتم الالتزام بنصوص قانون البناء الموحد رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية وتعديلاتها ، والقرار الوزارى رقم ٥٣٦ لسنة ٢٠٢٠

طرف ثان

بالتوقيع عن الشركة


السيد / ياسر محمد محمد قاسم


طرف أول

معاون وزير الإسكان

المشرف على قطاع التخطيط والمشروعات

د. مهندس / وليد عباس عبد القوى





موقع ملكي لـ